رابط المادة على منصة باحث

أحكام الحج والعمرة - نور على الدرب - الشيخ عبد العزيز ابن باز - مشروع كبار العلماء

6296 - حكم طواف المرأة بغير محرم - نور على الدرب

عبدالعزيز بن باز

هذا سائل للبرنامج يقول عندما ذهبنا الى مكة لاداء العمرة كان معنا اثنين من اخوتي وبعد ان وصلنا الى اه مكة ركبنا سيارة اجرة وذهبنا الى الحرم لاداء العمرة والجميع نساء ولا يوجد معنا محرم هل عمرتنا صحيحة ام - 00:00:00

غير صحيحة وهل اخوتي عليهم اثم في ذلك ام لا العبرة الصحيحة مو بسط المحرم ان يبقى معكم الطواف والسعي. المحرم في السهر بس اذا وصلكم مكة الحمد لله فاذا طهتم بدون محرم وسعيتم بدون محرم لا حرج - 00:00:20

المحرم يراد به ان يرفق يراه في السفر اما اذا وصلكم البلد الحمد لله انتهى الموضوع. هم احسن الله اليكم - 00:00:34